

معرض القاهرة الدولي (٥٦)

٢٠٢٣/٣/١٨-٩

بمركز القاهرة الدولي للمؤتمرات - مدينة نصر
طلب إشترك العرض الوطني

إسم الشركة:
تليفون: فاكس:
إسم المسئول: الوظيفة:
هيكل المعروضات: القطاع:
القيم الإيجارية:

القيمة الإيجارية / م٢ (مجهز)	القيمة الإيجارية / م٢ (مجهز)	أماكن العرض
٢٢٨٠ جم	٢٤٠٠ جم	العرض المغطى داخل الصالات (أقل مساحة ٢م٩)
١٦٤٠ جم	١٧٦٠ جم	قطاع المفروشات والأثاث والمراتب والسجاد بالعرض المغطى (أقل مساحة ٢م٣٠)
١٥٦٠ جم	١٦٨٠ جم	قطاع الأجهزة الكهربائية بالعرض المغطى (أقل مساحة ٢م١٠٠)
٩٠٠ جم	—	العرض المكشوف بمنطقة الباركينج (أقل مساحة ٢م٣٧٥)
يتم سداد مبلغ رسم إنشاء ديكور ١٠٠ جم / م٢ للمساحات التي يتم تنفيذ ديكوراتها بواسطة العارض للعرض المغطى فقط.		
يعفى العرض المكشوف من سداد قيمة رسم إنشاء الديكور ، كما يعفى قطاعي الأثاث والسيراميك من سداد قيمة رسم إنشاء الديكور.		
حال تنفيذ الديكور من خلال الهيئة يعفى العارض من سداد رسوم إنشاء الديكور.		
يتم سداد نسبة ١٠% من إجمالي القيمة الإيجارية كتأمين بالنسبة للعرض المغطى والعرض المكشوف.		
التخزين: ٢٠٠ جم / م٢ طوال فترة المعرض (.....)		

- الأسعار عاليه غير شاملة ضريبة القيمة المضافة (١٤%).
- المساحة المطلوبة (..... م٢) مجهز / غير مجهز للعرض المنطى - المساحة المطلوبة (..... م٢) للعرض المكشوف.

المستندات المطلوبة :-

صورة حديثة من السجل الصناعي أو التجارى موضح به النشاط والبطاقة الضريبية موضحاً بها آخر إقرار ضريبي ، شهادة التسجيل في ضريبة القيمة المضافة - الرقم القومي لمالك أو رئيس مجلس إدارة الشركة (في حال عدم تسجيل الشركة في الضريبة على القيمة المضافة) مع تقديم الأصل للإطلاع ، مع موافاة الهيئة كتابياً من البنك برقم الحساب الخاص بالشركة وفرع البنك لإتخاذ إجراءات رد التأمين ، وفي حال أن النشاط بالسجل موضح به إستيراد وتصدير سيتم التعامل مع العارض طبقاً للفتاوى الإيجارية المقررة للبيع الأجنبي.

طريقة السداد :-

- يتم سداد نسبة ١٠% من القيمة الإيجارية كجدية حجز للمعرض ببطاقة الإحتمان أو تحويل بنكي على حساب الهيئة بالبنك المركزى المصرى رقم (٩/٣٠٠/٦٨٧٠١/٤) ، أو السداد عن طريق أمر الدفع الإلكتروني على الكود المؤسسى للهيئة رقم (٤٠٦٠١٠٠١).
- يتم سداد ٤٠% من القيمة الإيجارية في موعد أقصاه ٢٠٢٣/١/٢٠.
- يتم سداد الـ ٥٠% الباقية من القيمة الإيجارية بالإضافة إلى قيمة التأمين مع سداد بالى مستحقات الهيئة قبل إستلام المواقع بمدة لا تقل عن ثلاثة أسابيع (في حالة التحويل البنكى).
- على أن يتم إحضار أصل إشعار التحويل أو الإيداع البنكى (السوفيت) مختوماً بختم البنك.

العدول عن الإشتراك :-

- إذا رغب العارض في الإعتذار عن الإشتراك قبل الموعد المحدد للإفتتاح بمدة تزيد عن ٤٥ يوم يحق للهيئة خصم ١٠% من القيمة الإيجارية للمساحة المطلوبة بطلب الإشتراك ، على أن يتم تقديم الإعتذار كتابياً.
- إذا رغب العارض في الإعتذار عن الإشتراك بمدة تقل عن ٤٥ يوم قبل الموعد المحدد للإفتتاح بعدر تقبله الهيئة يحق للهيئة خصم نسبة ٢٥% من القيمة الإيجارية ، وحال عدم قبول الهيئة للعدول فإنه يحق لها خصم نسبة ٥٠% من قيمة الإشتراك على أن يتم الإعتذار كتابياً.
- في حالة تخفيض المساحة بعد التخصيص طبقاً لطلب الإشتراك ، يتم خصم ٢٥% من القيمة الإيجارية للمساحة المحفضة.
- في حالة إلغاء المعرض أو حدوث ظروف قهريه أو قرارات سيادية يتم رد ما سبق سداده للشركات العارضة، ولا يحق لها المطالبة بأى تعويضات.

مقدم الطلب : الوظيفة : التاريخ :

القواعد العامة للإشتراك

١. لا يجوز للمعارض أن يتنازل للغير أو يشترك معه في كل أو بعض المساحات المؤجرة سواء كان ذلك بمقابل أو بدون مقابل.
٢. إذا حالت أسباب خارجه عن إرادة الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات دون إقامة المعرض يحق للمعارض إسترداد قيمة الإيجار المدفوع ولا يحق للمعارض في هذه الحالة أن يطالب بأي تعويض.
٣. القواعد الجمركية والإستيرادية يجب إتباعها في المعارض المقامة على أرض الهيئة حيث يوجد دائرة جمركية محدودة لإنهاء الإجراءات الجمركية للمعروضات الواردة للمعرض والإعادة أو البيع لسرعة وتسهيل نقل المعروضات من منافذ الوصول لأرض المعرض.
٤. المعروضات الواردة من المناطق الحرة في مصر يتعين تقديم المشترك بطلب إلى الإدارة التجارية لإدخال المعروضات مرفقاً به كلاً من موافقة الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة على نقل المعروضات إلى أرض المعارض ، والفواتير الخاصة بالمعروضات ، ويتقدم لجمرك المعرض بخطاب الضمان المصرفي بقيمة الرسوم الجمركية.
٥. يتم إعادة تصدير المعروضات التي لم يتم التصرف فيها بالبيع أو التوزيع بعد إنتهاء المعرض خلال فترة لا تتجاوز مدة صلاحية خطاب الضمان المقدم للجمارك (٦ أشهر) ، وفي حالة التجاوز عن المدة المشار إليها تطبق القواعد الجمركية بشأن المهمل (البيع بالمزاد العلني عن طريق الجمرك).
٦. بالنسبة للمعروضات خالصة الرسوم الجمركية يتم تحصيل ١% من قيمتها طبقاً للفواتير الأصلية.
٧. يلتزم المعارض بإزالة الديكورات والمعروضات وإخلانها فور إنتهاء مدة المعرض في مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام وتسليم الموقع على حالته التي سلم عليها.
٨. يحظر إستعمال أي مواد أو تجهيزات قابلة للإشتعال، وكذا إستعمال مكبرات الصوت و أجهزة DJ داخل الصالات أو خارجها أو أي وسائل أخرى تسبب الإزعاج ، ويتعين نقل جميع المخلفات أو المعروضات المتبقية إلى الأماكن المخصصة لذلك في موعد غايته ٢٤ ساعة قبل الإفتتاح ، ويحظر إستخدام السكافات - الكاتين داخل أماكن العرض ، وفي حال المخالفة يتم سداد مبلغ ٥٠,٠٠٠ جم (خمسون الف جنيه) بالإضافة إلى مصادرة مبلغ التأمين المسدد.
٩. تتحمل الجهة العارضة مسئولية كل ما يخصها من ممتلكات طوال فترة تواجدها بالمعرض وعليها إتخاذ كافة الإحتياطات لتأمين معروضاتها داخل الصالات وتوفير وسائل الإطفاء داخل الجناح المخصص له.
١٠. يحق للجهة المنظمة أن تقوم بتصوير الأجنحة ومناطق العرض وكذلك المعروضات، وفي حالة رغبة المعارض في توزيع نشرات أو ملصقات دعائية يجب الحصول على موافقة مسبقة من الإدارة المختصة.

قواعد وإشتراطات تنفيذ الديكورات بالصالات:-

١. الحد الأقصى للإرتفاعات بصالات العرض ٦م.
٢. عدم إقامة ديكورات أمام فتحات التكييف وفتحات الراجع وكذا أمام أبواب الهروب وترك ممرات العرض ٢م٢.
٣. عدم غلق أبواب البضائع وحجرات الكهرباء بالديكور وترك مسافة ٢ متر أمام لوحة الكهرباء للتمكن من الوصول إلى لوحات الكهرباء مع عمل باب لها أمام كل حجرة.
٤. يجب أن تكون التوصيلات الكهربائية الداخلية بالجناح مقلنة ومنفذة طبقاً لنكود المصري ، ويكون ربط تلك التوصيلات على لوحة توزيع خاصة بالجناح مع تمديد كابل مناسب من هذه اللوحة الى لوحة التوزيع الفرعية بالصالة تحت إشراف مسئول الكهرباء بالهيئة ، حيث يلتزم المعارض بتقديم الآتي :-
(أ) رسومات هندسية موضح عليها جميع الأبعاد (مساقط أفقية - واجهات - قطاعات - لوحة توزيع أحمال الكهرباء (٢ فاز ، ٣ فاز) - لوحة توضيح وصلات المياه كذلك المواد المستخدمة في إنشاء الديكور) أصل و ٣ صور للإعتماد من الإدارة الهندسية قبل تسليم الموقع بسبعة أيام على الأقل وللهيئة الحق في إدخال التعديلات اللازمة على جميع الرسومات الهندسية لصالح العمل.
(ب) يجب إعتماد جميع الرسومات من الإدارة الهندسية ، ولن يسمح البدء في إنشاء الديكورات قبل الإعتماد.
(ج) رسومات هندسية للوحات الإعلانية وطريقة تثبيتها للموافقة عليها قبل التنفيذ.
٥. عدم التثبيت بالحوائط والأعمدة والأرضيات بالصالات.
٦. حظر إستخدام أو ادخال أي نوع من أنواع اثابيب البوتوجاز او الغاز او مسببات الالهب داخل الهيئة بالكامل.
٧. ضرورة معالجة الموكيت والاقمشة بمواد مؤخرة للحريق معتمدة من مصلحة الكيمياء مع الإلتزام بإحضار شهادات المعالجة الخاصة بذلك وتسليمها لإدارة الحماية المدنية بالهيئة.
٨. يتم خصم قيمة أي تلفيات من مبلغ التأمين المسدد.



